

٣ - يدعو جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي إلى متابعة عمليات تحديد المشاكل التي جرت في إطار برنامج العمل في مجال الإدارة العامة لافريقيا جنوب الصحراء الكبرى عن طريق تكثيف الأنشطة وتنفيذ برامج ومشاريع للمساعدة على حل المشاكل المحددة :

٤ - يدعوا أيضاً برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبلدان المانحة إلى تقديم الأموال الكافية لتنفيذ برنامج العمل في مجال الإدارة العامة لافريقيا جنوب الصحراء الكبرى ، ويرجوم من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٨٨ عن التطورات بهذا الشأن وعن الأنشطة التي تم الاضطلاع بها لتحسين نظم الإدارة العامة والمالية العامة في افريقيا :

٥ - يقرر النظر في مسألة الإدارة العامة والمالية العامة مرة أخرى في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٧ .

المجلس العام
٢٨ أيار/مايو ١٩٨٧

٥٦/١٩٨٧ - أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب افريقيا وناميبيا

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قراراته بشأن أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب افريقيا وناميبيا ، ولاسيما القرار ٨٦/١٩٨١ المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ ، الذي رجا فيه من الأمين العام اتخاذ الترتيبات اللازمة لتنظيم جلسات استماع علنية بشأن أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب افريقيا وناميبيا ،

وإذ يلاحظ ببالغ القلق استمرار تدهور الحالة في جنوب افريقيا كما يتضح ذلك من تصاعد الأعمال الوحشية ، والقتل العشوائي والاعتقالات الجماعية للأبرياء ، بما فيهم النساء والأطفال ، من جانب سلطات نظام الأقلية العنصري ،

١ - يعرب مجدداً عن إدانته لنظام الأقلية العنصري في جنوب افريقيا لاستمراره الوحشي في فرض نظام الفصل العنصري الإنساني واحتلاله غير المشروع لناميبيا :

٢ - يدين الشركات عبر الوطنية التي تواصل بأنشطتها الخفية والعلنية في جنوب افريقيا وناميبيا تحايها المنهجي والسرى على القوات والتدابير التي تفرضها حكومات بلدان الوطن للشركات عبر الوطنية ، كما يدين برامج سحب الاستئثار التي تقوم بها بعض الشركات عبر الوطنية ، والتي تستهدف الإبقاء على صلاتها الاقتصادية المرجحة مع جنوب افريقيا :

تقل إلى الأمين العام وجهات نظرها بشأن أعمال اللجنة . وكذلك ما قد ترغب في إبدائه من تعليقات بشأن التوصيات المعدلة :

٤ - يدعو جميع الحكومات المهمة بالأمر والمنظمات الدولية المعنية إلى أن تضع في اعتبارها التام ، عند قيامها بوضع مدونات وأنظمة مناسبة ، توصيات لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة :

٥ - يلاحظ أن الطلبات الواردة في قرارات المجلس ٧/١٩٨٣ و ٩/١٩٨٥ و ٦٦/١٩٨٦ لم تنفذ بعد ، ويكرر طلبه إلى الأمين العام أن يوفر ، في حدود الموارد الموجودة ، التمويل والموظفين اللازمين لتقديم خدمات كافية لللجنة الخبراء :

٦ - يوصي بإيلاء النظر إلى مسألة توفير تمويل لدعم أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة :

٧ - يرجو من الأمين العام أن يعد تقريراً بشأن تنفيذ هذا القرار لتقديمه إلى المجلس في موعد لا يتجاوز دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٨ .

المجلس العام
٢٨ أيار/مايو ١٩٨٧

٥٥/١٩٨٧ - الإدارة العامة والمالية العامة لأغراض التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يكرر الإعراب عن أهمية وجود نظم للإدارة العامة مرنة وفعالة ومتغيرة بالنسبة إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية ولتحسين إنتاجية وفعالية الهياكل الإدارية للتنمية ،

وإذ يرحب ببرنامج العمل في مجال الإدارة العامة لافريقيا جنوب الصحراء الكبرى^(٧٧) ،

وإذ يلاحظ مع التقدير إنشاء الصندوق الاستثنائي التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للنهوض بالإدارة العامة والتخطيط والتنظيم في افريقيا ،

١ - يحيط علماً بتقرير اجتماع الخبراء الثامن المنعقد ببرنامج الأمم المتحدة للإدارة العامة والمالية العامة^(٧٨) ، الذي عقد في نيويورك في الفترة من ١١ إلى ٢٠ آذار/مارس ١٩٨٧ . وبتقدير الأمين العام عنه^(٧٩) :

٢ - يؤكد الدور الحفاز الذي يؤديه برنامج الأمم المتحدة للإدارة العامة والمالية العامة في تحسين نظم الإدارة العامة والمالية العامة لأغراض التنمية ، لاسيما نظم البلدان النامية :

E/1985/39/Add. 1 (٧٧) . الفرع الثاني .

E/1987/38/Add. 1 (٧٨) .

. E/1987/38 (٧٩)

(ج) إعداد دراسة موحدة أكثر تفصيلاً عن أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب أفريقيا وناميبيا ، ولاسيما أثر برامج سحب الاستثمار التي تقوم بها والاستعاضة عن الاستثمار بصلات لا تتعلق بحقوق المساهمين ، وعن مسؤوليات بلدان الوطن فيما يتعلق بالشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب أفريقيا وناميبيا مما يمثل انتهاكاً لقرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة ، مع مراعاة التوصيات التي قدمها فريق الأشخاص البارزين :

(د) اتخاذ جميع الخطوات الالزمة لضمان التنفيذ الفوري لتوصيات الفريق .

الجلسة العامة ١٧

٢٨ أيار/مايو ١٩٨٧

٥٧/١٩٨٧ - مدونة قواعد سلوك الشركات عبر الوطنية إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،
إذا يشير إلى مقرره ٦/١٩٨٧ المؤرخ في ٦ شباط/فبراير ١٩٨٧ .

وإذا يكرر تأكيد أهمية الانتهاء على وجه السرعة من وضع مدونة قواعد سلوك الشركات عبر الوطنية ،
وإذا يكرر أيضاً تأكيد أن الدورة الاستثنائية للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية هي المحفل المناسب لإجراء المفاوضات المتعلقة بمدونة قواعد السلوك .

١ - يقرر أنه ينبغي استئناف الدورة الاستثنائية للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية في أقرب وقت ممكن واتخاذ قرار بشأن موعدها في وقت لا يتجاوز الدورة التنظيمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٨٨ على ضوء نتائج المشاورات التي ستجري للتحضير للدورة الاستثنائية المسائية :

٢ - يرجو من رئيس الدورة الاستثنائية ومن مكتب الدورة الاستثنائية والأمين العام إجراء مشاورات مكثفة بهدف إعداد مشروع مدونة قواعد سلوك الشركات عبر الوطنية لعرضها على الدورة الاستثنائية المسائية للجنة ، مع مراعاة المشاريع الموجودة :

٣ - يرجو من الدول الأعضاء أن تقدم آراء المشاورات ، إذا كان ذلك مناسباً ، صيفاً محددة ترمي إلى حل القضايا المتعلقة في مدونة قواعد السلوك .

الجلسة العامة ١٧

٢٨ أيار/مايو ١٩٨٧

٣ - يرجب بالتدابير التي اتخذتها حكومات بلدان الوطن للشركات عبر الوطنية لفرض قيد على زيادة الاستثمارات في جنوب أفريقيا والقروض المصرفية المتقدمة إلى نظام الأقلية العنصري ، وذلك بوصفها خطوة إيجابية أولى :

٤ - يعيد تأكيد أن استمرار أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب أفريقيا وناميبيا وتعاونها مع نظام بريتوريا العنصري يؤدي إلى استمرار نظام الفصل العنصري والاحتلال غير المشروع لناميبيا :

٥ - يبحث حكومات بلدان الوطن للشركات عبر الوطنية ، التي لم تتخذ بعد تدابير تستهدف ضمان عدم مساعدة الشركات عبر الوطنية لجنوب أفريقيا على مواصلة سياسات الفصل العنصري واحتلالها غير المشروع لناميبيا . على اتخاذ هذه التدابير :

٦ - يلاحظ أن فريق الأشخاص البارزين الذي أنشأه لإدارة جلسات الاستئناف العلنية بشأن أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب أفريقيا وناميبيا قد اقترح تحديد موعد نهايتي هو ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧^(٨٠) تتفق قبل حلوله تغييرات هامة في عمليات الشركات عبر الوطنية في جنوب أفريقيا وناميبيا :

٧ - يلاحظ أيضاً أنه لم يتم الوفاء بذلك الموعد النهائي ، ويبحث حكومات بلدان الوطن للشركات عبر الوطنية وغيرها من الهيئات المعنية باتخاذ تدابير مناسبة نحو تنفيذ تلك التوصيات التي قدمها فريق الأشخاص البارزين^(٨١) :

٨ - يؤكد من جديد أن القضاء على الفصل العنصري وإنهاء احتلال نظام الفصل العنصري غير المشروع لناميبيا يستلزمان برنامجاً متسقاً فعالاً لعمل دولي يقرره المجتمع الدولي بأكمله . وتشرف عليه بطريقة منهجية الحكومات وغيرها من الهيئات المعنية ، وتندعمه أنشطة الرصد والمتابعة :

٩ - يرجو من الأمين العام :

(أ) مواصلة الأعمال المفيدة التي تقوم بها الأمانة العامة بشأن أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب أفريقيا وناميبيا عن طريق جمع المعلومات وتوزيعها :

(ب) تقديم تقارير سنوية إلى اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة وبمجلس الأمن عن تنفيذ هذا القرار إلى أن يتحقق إلغاء الفصل العنصري وإنهاء احتلال جنوب أفريقيا غير المشروع لناميبيا :

(٨٠) E/C.10/1986/9 . المرفق . الفقرة ٥١ .

(٨١) المرجع نفسه . المرفق . الجزء الثالث .